

لا تسعنه والا كان قبوله مع الربوبية وعلا مع الشك وقد انتهى بني المعلوم في  
سفيان الثوري عن الرواية عن محمد بن السائب الكلابي هو ابو نصر الكلابي  
المفضل الاخباري روى عن الشعبي وجماعته قال ابن هبتي في الميزان قال  
الكلابي حفظ ما لم يحفظ احد حفظت القلن في سنة اوسبعة ايام  
ونسبت ما لم ينسئه احد قبضت على لحيته لا اخذ ما دون القبضة  
فاه خذت ما فرقت القبضة وذكر له احاديث وذكر من يرضى روايته فذكر  
عن ابن معين ان الكلابي ليس ثقة وعن الجوزجاني وغيره وقال الدرر  
متر ورك وقال ابن حبان من هبته في الدين ووضح الكذب اظهر من ان  
يحتاج الى الاغراق في وصفه فقيل له سفيان الثوري بعد انه يرضى عن الرواية  
عنه فلم يرد عنه قال لا في اعرف صدقه من كذب قلت في بيان معرفتها  
لصدقه من كذب به مثل ان يتذكر به روايته او بما في كتابه ما كان حافظا له  
يرى مع حفظ ثقة معرفة مع قرابين ضرورية وقال زين الدين التديس  
على ثلاثة اقسام قال عليه لبقاعي ان اراد اصل التديس فليس الا ما ذكره  
ابن الصلابة من كونها امنين باعتبار استا قاط الراوي او ذكره وتعميه وصحة  
وان اراد الانواع فهي اكثر من ثلاثة بما في من تدلس القطع وتديس  
العطف قال زين الدين مشيرا اليه ذكر بن الصلابة منها قسمين القسم الاول  
تدليس لا سناد وهو ان يستط الراوي مدلس شيخه ويروي عن شيخ  
شيخه يعنى بالنسبة الى هذا الحديث المدلس عينه والافراط لهذا  
الذي سماه شيخه شيخا ان يكون شيخا نفسه حتى يحصل اليه ايام فالاش  
في العبارة

في العبارة ان يقال تدليس لا سناد ان يتدلى عن لقيه ما لم يسمع منه بل ينظر  
مؤلفه افاده البقا عقلت وهو سم قد اشتمل على الشراطين الذين ذكرهما  
للص لولا انه اتى بالمتا عوضا عن المتأ صرح وذلك بحجتي على من يرضى  
ولا يكتفي بها وقد اذ كونه شيخا المدلس قول المصنف ان يسمع فانه اذا كان  
شيخا لروعه الا بهام والافلا وله اي لتدليس لا سناد شرطان احدهما  
ان ياتي بلغظ محتمل غير كذب مثل عن فلان ونحوه وثانيهما ان يكون عاصرا  
لان شرط التدليس بهام انه يسمع منه ولا يتم الا بالمحاصرة والمعاينة من شرط  
واذا لم يصح نزول التدليس وصار كمن با او مرسل محض هذا هو الصحيح  
المشهور وروى بن عبد البر في التمهيد عن بعضهم انه لا يشترط ذلك قال  
مجل التدليس ان يحدث الرجل عن الرجل بما لم يسمع منه بل ينظر لا يقتضي  
تصريح السامع والا كان كمن با قال بن عبد البر فعلى هذا ما سلم من التدليس  
احد الاماكن ولا غيره ومثله اي مثل التدليس في حكمة وذكره الشيخ وخذ  
الالة انضمام التدليس في الرواية ان يستط اي الراوي اداة الرقابة  
من حدثنا ونحوه ويسمى الشيخ فقط فيقول فلان فيكون فاعلا لفعل  
محدث ولا قرينه على تعيينه او مبتدلا قرينه على تعيين خبره وهما هو  
قال او حدث او نحوه وهذا يفعله اهل الحديث كثير اقال علي بن خنصر  
لمحمد بن بزرة جعفر ثقة كنا عند بن عيينة فقال الزهري فعتيل لرحمكم  
الزهري فكنت تهر قال الزهري فعتيل لرحمته من الزهري فقال لرحمكم  
من الزهري ولا من سمع من الزهري حدثني عبد الرزاق عن معمر بن الزهري